



Distr.
GENERAL

ICCD/CRIC(8)/5/Add.4
8 July 2009

ARABIC
Original: ENGLISH

اتفاقية مكافحة التصحر



لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

الدورة الثامنة

بوينس آيرس، ٣٠ - ٢٣ أيلول / سبتمبر ٢٠٠٩

البند ٤ (أ) من جدول الأعمال المؤقت
تحسين إجراءات تبليغ المعلومات ونوعية وشكل التقارير التي يتعين تقديمها إلى مؤتمر الأطراف - النظر في
مشروع المبادئ التوجيهية المتعلقة بالإبلاغ المُعدّة لكيانات الإبلاغ على النحو المشار إليه في المقرر ٨/م١٨
المؤشرات ورصد الخطة وإطار العمل الاستراتيجي للسنوات العشر من أجل تعزيز تنفيذ الاتفاقية
(٢٠٠٨-٢٠١٨)

تحسين إجراءات تبليغ المعلومات ونوعية وشكل التقارير التي يتعين
تقديمها إلى مؤتمر الأطراف - النظر في مشروع المبادئ التوجيهية
المتعلقة بالإبلاغ على النحو المشار إليه في المقرر ٨/م١٨

مذكرة مقدمة من الأمانة

إضافة

المرفق المالي وورقة البرنامج والمشروع

موجز

أعدت الآلية العالمية هذه الوثيقة بناءً على طلب من الأمانة العامة للأمم المتحدة لمكافحة التصحر بما يتمشى مع المقرر ٨/م١٨. وهي تصف الشكل المقترن والمحتوى المتوازي لمرفق مالي موحد يمثل أحد العناصر الأساسية لاقتراح المبادئ التوجيهية الجديدة المتعلقة بالإبلاغ. وتوضح الوثيقة أيضاً الشكل المقترن لورقة البرنامج والمشروع التي يستخدمها جميع كيانات الإبلاغ المشاركة في البرامج والمشاريع من أجل تقاسم قدر كافٍ من المعلومات المتعلقة بالأنشطة المتصلة بالتصحر/تردي الأراضي والجفاف للتتمكن من تحليل تدفقات التمويل.

ويستجيب اقتراح المرفق المالي وورقة البرنامج والمشروع لتوصيات الدورة السابعة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية (الدورة السابعة للجنة) ويستند إلى الدليل المنهجي للآلية العالمية المتعلقة بتقديم التقارير المالية الذي قدم إلى الدورة السادسة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، إضافة إلى التقرير الذي أعده الفريق العامل المخصص المنشأ بموجب المقرر ٨/م٧ لتحسين إجراءات تبليغ المعلومات.

ولذلك، ينبع قراءة هذه الوثيقة مقترنةً بالوثيقة 1 ICCD/CRIC(6)/6/Add.1 التي تتضمن الدليل المنهجي لتقديم التقارير المالية المشار إليها أعلاه، إضافة إلى الوثيقة 5 ICCD/CRIC(8)/5 التي تقدم جميع العناصر ذات الصلة لاقتراح المبادئ التوجيهية الجديدة المتعلقة بالإبلاغ، وإضافتها 1 إلى ٣ و ٥ إلى ٧ التي ترد فيها تلك العناصر بالتفصيل. وقد ترغب الأطراف أيضاً في الرجوع إلى الوثيقة 2 ICCD/CRIC(8)/INF.2 التي تقدم لمحنة عامة عن البنية المقترنة للمبادئ التوجيهية الجديدة المتعلقة بالإبلاغ.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٧-١	أولاً - مقدمة.....
٤	١٠-٨	ثانياً - دور الآلية العالمية في تنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بالإبلاغ.....
٥	٢١-١١	ثالثاً - المرفق المالي الموحد.....
٨	٢٧-٢٢	رابعاً - ورقة البرنامج والمشروع.....
٩	٣٤-٢٨	خامساً - تعزيز القدرات المتعلقة بتقديم التقارير المالية.....
١١	٤٣-٣٥	سادساً - تحليل التدفقات المالية
١٢	٤	سابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

المرفقات

المرفق	
الأول	- المرفق المالي الموحد.....
الثاني	- ورقة البرنامج والمشروع.....

أولاً - مقدمة

- ١ في العملية المفضية إلى تحديد المبادئ التوجيهية المتعلقة بالإبلاغ المُعدَّ في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصرّر، حددت الأطراف مجموعة من المسائل التي تتصل بالمحتوى المالي للتقارير المعدة من أجل دورات الإبلاغ الماضية. ويتضمن ذلك، على سبيل المثال، تباين درجات التغطية، وتفاصيل المعلومات المالية، والمسائل المتعلقة بالحساب المزدوج في حالة المشاريع التي تتناول أكثر من غرض واحد من الأغراض السياسية. واتضح أيضاً أن ثمة تباينات كبيرة بين تقارير البلدان المتقدمة والبلدان النامية فيما يخص الأنشطة المملوكة بمزدوج من الموارد المحلية والمساعدة الإنمائية الرسمية^(١).

- ٢ وإضافة إلى ذلك، تقتضي الخطة وإطار العمل الاستراتيجيان للسنوات العشر من أجل تعزيز تنفيذ الاتفاقية (الاستراتيجية ٢٠٠٨-٢٠١٨) إنشاء نظام للرصد والتقييم يكون شاملًا ودقيقاً ويعتمد بصورة أساسية على المعلومات الواردة في التقارير المتعلقة بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصرّر. ومن هنا تنشأ الدعوة إلى تحسين إجراءات تبليغ المعلومات وجعلها أكثر صرامة.

- ٣ وبالإشارة تحديداً إلى ضرورة تحسين الإبلاغ المالي، أوصت الدورة السابعة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية (الدوره السابعة للجنة)، في جملة ما أوصت به، بإيجاد طرق لمعالجة مشكلة قياس المخصصات المالية لمكافحة التصرّر مقارنة بالمخصصات في مجالات أخرى ذات صلة، والمشكلة المختملة في حساب الدعم المالي مرتين^(٢). وأشارت أيضاً إلى أنه ينبغي أن يستند الإبلاغ المالي إلى شكل موحد للإبلاغ المالي، بحيث يمكن مقارنة المعلومات المتعلقة بالمساعدة المقدمة من البلدان الأطراف المتقدمة بتلك المبلغ عنها من قبل البلدان الأطراف النامية المتأثرة^(٣). وإضافة إلى ذلك، حلّقت اللجنة إلى أنه ينبغي أن تستخدم البلدان الأطراف المتأثرة وشركاؤها الإنمائيون نظم إبلاغ مالي متفقاً عليها. وينبغي التأكيد في عملية الإبلاغ على المسائل المالية وكذلك على تحليل تأثير الأنشطة المضطلع بها^(٤).

- ٤ والغرض من هذه الوثيقة هو الإسهام في تحسين تقارير اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصرّر، باقتراح مجموعة من التدابير الرامية إلى تحسين توافق المعلومات المالية المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية والاستراتيجية، وإمكانية المقارنة بينها، واستخدامها، وفقاً لتوصيات الدورة السابعة للجنة.

- ٥ ويتضمن ذلك مرفقاً مالياً موحداً يرد وصفه في الفصل الثالث، وهو يرمي إلى تيسير تجميع البيانات المتعلقة بالالتزامات المالية لجميع المصادر المالية ذات الصلة فيما يخص الأنشطة المتصلة بتنفيذ الاتفاقية، وورقة البرنامج والمشروع الوارد وصفتها في الفصل لكي تستخدمها جميع كيانات الإبلاغ المعنية بتمويل العمليات أو تنسيقها أو تنفيذها لتيسير التحقق من تدفقات التمويل والحد من الحساب المزدوج في الإحصائيات المالية،

(١) الوثيقة ٦/ICCD/CRIC(6)، الفقرة ١١.

(٢) الوثيقة ٥/ICCD/CRIC(7)، الفقرة ٩١.

(٣) المرجع نفسه، الفقرة ٩٢.

(٤) المرجع نفسه، الفقرة ٨٧.

وبناءً على ملازماً لتعزيز القدرات يرد وصفه في المرفق الخامس لتزويد الأطراف، عند الاقتضاء، بالأدوات والدراسة الفنية الضرورية لمتابعة المعلومات المالية والإبلاغ عنها بطريقة منهجية، إضافة إلى الخطوات الإجرائية والمقارب المنهجية الوارد وصفها في الفصل السادس لضمان الاستفادة من المعلومات المالية المبلغة في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، عن طريق إجراء تحليل شامل للتدفقات المالية لدعم عملية صنع القرارات.

- ٦ ويستند هذا الاقتراح إلى المقاربة المنهجية التي عرضتها الآلية العالمية على الدورة السادسة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، كإضافة إلى تقرير الفريق العامل المخصص المنشأ بموجب المقرر ٧-٨ لتحسين إجراءات تبليغ المعلومات. وقد وضع الدليل المنهجي بالتشاور مع عدة بلدان أطراف ومؤسسات شريكة بالاستناد إلى تجربة الآلية العالمية والدروس التي استخلصتها من استعراض حواجز الاستثمار في الإدارة المستدامة للأراضي من قبل المؤسسات المالية الدولية الكبرى، مثل الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، والبنك الدولي، ومصرف التنمية الأفريقي. وخصص هذا الدليل المنهجي أيضاً لاستعراض الأقران الذي قامت به فرق العمل المشتركة بين الوكالات التي أنشأها الأمانة عملاً بالمقرر ٨-٨^(٥).

- ٧ وبناءً على ذلك، ينبغي قراءة هذه الوثيقة مقتربةً بالوثيقة ١ ICCD/CRIC(6)/6/Add.1 إلى الوثيقة ٥ ICCD/CRIC(8) التي تتضمن الدليل المنهجي لتقديم التقارير المالية إضافة إلى الوثيقة ٣ ICCD/CRIC التي تعرض جميع العناصر ذات الصلة لاقتراح المبادئ التوجيهية المتعلقة بالإبلاغ، وإضافتها ١ إلى ٣ و ٥ إلى ٧ التي ترد فيها هذه العناصر بالتفصيل.

ثانياً - دور الآلية العالمية في تنفيح المبادئ التوجيهية المتعلقة بالإبلاغ

- ٨ إن التقارير المتعلقة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر ليست فقط المصدر الرسمي الرئيسي للمعلومات المتعلقة بالأنشطة المسطوع بها لدعم تنفيذ الاتفاقية، بل أيضاً إنها تمثل أداة أساسية لتقاسم التجارب الناجحة وعرض نماذج الإنجازات المحققة في مجالات مثل الإدماج والشراكة والتنسيق وتبعة الموارد. وتُعد هذه التقارير وفقاً لإجراءات محددة لإبلاغ اعتمدها مؤتمر الأطراف من أجل جملة أمور منها "كفالحة حصول لجنة العلم والتكنولوجيا والآلية العالمية على المعلومات والبيانات اللازمة لاضطلاعهما بولايتهما"^(٦).

- ٩ وللأسباب المشار إليها أعلاه، وبالنظر إلى الخبرة المحددة التي اكتسبتها الآلية العالمية في التعامل مع البيانات المالية المتعلقة بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر وتحليل تلك البيانات كجزء لا يتجرأ من ولايتها المؤسسية، دعا مؤتمر الأطراف الآلية العالمية إلى تقديم المشورة إلى الفريق العامل المخصص بشأن مداولتها في هذا

(٥) الوثيقة ١ ICCD/COP(8)/16/Add. طلب مؤتمر الأطراف في الفقرة ١ من المقرر ٨-٨ إلى "الأمين التنفيذي أن يقوم، على ضوء آراء الآلية العالمية، بوضع مشروع مبادئ توجيهية للإبلاغ قبل انعقاد الدورة السابعة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، على أن يطلب دعماً خارجياً عند الاقتضاء للكيانات ... المطلوب منها تقديم تقارير منتظمة إلى مؤتمر الأطراف أو تقديم معلومات بصورة أخرى عن دعم تنفيذ الاتفاقية".

(٦) الوثيقة ١ ICCD/COP(1)/11/Add.١، الفقرة ٢.

الشأن^(٧)، وطلب إلى الأمانة مراعاة آراء الآلية العالمية عند إعداد المبادئ التوجيهية الجديدة المتعلقة بالإبلاغ^(٨). وكررت الدورة السابعة للجنة تأكيدها أن الأمانة ستتعاون مع الآلية العالمية في هذا المسعى^(٩).

١٠ - ووفقاً للمقررات والتوصيات المشار إليها أعلاه، يمكن إيجاز مشاركة الآلية العالمية في عملية تنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بالإبلاغ فيما يلي:

(أ) تقديم المشورة والإسهامات إلى اجتماعات الفريق العامل المخصص (آذار/مارس وحزيران/
يونيه ٢٠٠٧)؛

(ب) إعداد وتقديم الوثيقة ICCD/CRIC(6)/6/Add.1 المعروفة "نحو المواءمة والتوحيد: دليل منهجي
مقترن لتحسين عملية تقديم التقارير المالية في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التضليل"؛

(ج) متابعة النقاش المتعلق بالإبلاغ في الدورات الخامسة والسادسة والسبعين للجنة استعراض تنفيذ
الاتفاقية، إضافة إلى مناقشات فريق الاتصال التابع للدورة السابعة للجنة بشأن الإبلاغ والمؤشرات (تشرين
الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨)؛

(د) تقديم تعليقات وإسهامات إلى اجتماعات فرق العمل المشتركة بين الوكالات (حزيران/
يونيه ٢٠٠٨ أيار/مايو ٢٠٠٩)؛

(ه) تقديم تعليقات وإسهامات إلى الأمانة بشأن مقتراحات المبادئ والعناصر المتعلقة بالإبلاغ
(نيسان/أبريل ٢٠٠٨ - أيار/مايو ٢٠٠٩).

ثالثاً - المرفق المالي الموحد

١١ - أوصت الدورة السابعة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية بأن يستند الإبلاغ المالي إلى شكل موحد للإبلاغ
المالي المستخدم في البلدان الأطراف المتأثرة وشركاؤها الإنمائيون. وتمشياً مع التوجيهات العامة التي تقدمها لجنة
استعراض تنفيذ الاتفاقية، ينبغي أن يكون هذا الشكل بسيطاً، وأن يكون استخدامه فعالاً من حيث التكلفة، وأن
يضيف مضمونه قيمة إلى المعلومات المتاحة. وأشارت اللجنة أيضاً إلى أنه ينبغي التركيز في التقارير على المسائل
المالية وكذلك على تحليل تأثير الأنشطة المضطلع بها.

١٢ - ولتحديد شكل يستوفي هذه الشروط، استعرضت الآلية العالمية عدداً من نظم إعداد التقارير المالية ذات
الصلة، بما في ذلك النظم التي تستخدمها المؤسسات المالية الدولية الكبرى، إضافة إلى شكل المدخلات القياسية
الموحد الذي تستخدمه البلدان الأعضاء في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي لإعداد التقارير عن أنشطة
المساعدة الإنمائية الرسمية.

(٧) الوثيقة 1 ICCD/COP(7)/16/Add.1، المقرر ٨ / م ٧-٨، الفقرة ٢.

(٨) الوثيقة 1 ICCD/COP(8)/16/Add.1، المقرر ٨ / م ٨-٩، الفقرتان ١ و ٢.

(٩) الوثيقة 5 ICCD/CRIC(7)/5، الفقرتان ٧٤ و ١٠١.

١٣ - وقد أظهر هذا الاستعراض أن من شأن إعداد مرفق ما لي موحد يُرافق بالتقارير المعدة بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصرّف أن يمثل حلاً حيوياً وفعالاً من حيث التكلفة لتحدي تحسين إعداد التقارير المالية. وسيستخدم كل بلد طرف المرفق المالي الموحد كما ستسخدمه كيانات الإبلاغ الأخرى لبيان جميع الالتزامات المالية^(١٠) التي التزمت بها خلال فترة الإبلاغ دعماً للمؤسسات والبرامج والمشاريع وغيرها من المبادرات ذات الصلة المتخذة على المستوى الوطني أو الدولي لتنفيذ الاتفاقية.

١٤ - ويتمثل الهدف من المرفق المالي الموحد في توحيد المعلومات المتعلقة بالموارد التي تقوم البلدان الأطراف المتأثرة وشركاؤها الإنمائيون بتبنيتها في إطار الاستراتيجيات وبرامج العمل ذات الصلة. وستستخدم هذه المعلومات لقياس التدفقات المالية والموارد المتاحة لتنفيذ الاتفاقية.

١٥ - ويستند الشكل الذي وضعته الآلية العالمية من أجل المرفق المالي الموحد إلىاقتراح المقدم في الدورة السادسة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية كإضافة إلى تقرير الفريق العامل المخصص^(١١). وقد خضع هذا الاقتراح للتحديث على ضوء التعليقات والاقتراحات التي قدمتها الأطراف في الدورة السابعة للجنة، وكذلك فرق العمل المشتركة بين الوكالات. ويرد في المرفق الأول اقتراح منقح للمرفق المالي الموحد.

١٦ - ويقتضي المرفق المالي الموحد أن تقوم البلدان الأطراف وغيرها من كيانات الإبلاغ، فيما يخص كل التزام مالي ذي صلة تلتزم به أو تخصيص للموارد أثناء فترة الإبلاغ، بتحديد مجموعة دنيا من البيانات باستخدام شكل منسق بسيط. وتصنف بنود البيانات في الفئات التالية:

- (أ) بيانات التعيين، أي البيانات الالزمة لتعيين كيان الإبلاغ ومصدر التمويل والمبادرة الممولة؛
- (ب) البيانات الأساسية، أي البيانات التي تحدد مبلغ ونوع الالتزام المالي إضافة إلى البلد المتلقى وأو المنظمة المتلقية، والتاريخ المتوقعة لبدء المبادرة الممولة وإنهائها وتحديد مدتها، إن وجدت؛
- (ج) بيانات التصنيف، أي البيانات المستخدمة لتصنيف المبادرات وفقاً لمعالم ريو للتصرّف^(١٢) وترتيبها باستخدام رموز الأنشطة ذات الصلة^(١٣).

(١٠) يعرّف "الالتزام المالي" هنا بأنه التزام قاطع يُعتبر عنه كتابة ويدعم بالأموال الضرورية، وهو التزام يقطعه على نفسه مصدر تمويل عام أو خاص لدعم مبادرة من المبادرات ذات الصلة.

(١١) الوثيقة 1, ICCD/CRIC(6)/6/Add.1, المرفق الثاني.

(١٢) يرد وصف معالم ريو في الوثيقة 1, ICCD/CRIC(6)/6/Add.1, المرفق الأول.

(١٣) ترد قائمة برموز الأنشطة ذات الصلة في الوثيقة 1, ICCD/CRIC(6)/6/Add.1, المرفق الثالث. وتتاح آخر نسخة من القائمة على الموقع الشبكي للآلية العالمية: <http://www.global-mechanism.org>

١٧ - وتجدر الإشارة إلى أن الآلية العالمية هي التي وضعت في الأصل رموز الأنشطة ذات الصلة، بالتشاور مع البلدان الأطراف، لتنظيم المعلومات في نظام مصدر المعلومات المالية عن تردي الأرضي^(١٤). وتستمد هذه الرموز من نص الاتفاقية والاستراتيجية، وتقوم الآلية العالمية بتحديثها باستمرار ووضعها على موقعها الشبكي. وتتضمن هذه الرموز حالياً أكثر من ستين رمزاً مصنفة في أربعة مجالات رئيسية وهي: الرصد والبحث، والتخطيط وإدارة المخاطر، والتحفيض والإنشاء، والاستجابة في حالات الطوارئ.

١٨ - وفيما يتعلق بمعالم ريو، تجدر الإشارة إلى أن أمانة لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي هي التي وضعتها بناء على طلب قدمته أمانات اتفاقيات ريو الثلاث في عام ١٩٩٧^(١٥) بهدف تتبع أنشطة المساعدة الإنمائية الرسمية التي ترمي إلى تحقيق أهداف كل اتفاقية من اتفاقيات الثلاث. وقد وضعت لجنة المساعدة الإنمائية منهجية بمعالم ريو، بالتشاور الوثيق مع أمانات الاتفاقيات والآلية العالمية. وقد اختبرت بمعالم ريو لعدة سنوات من جانب البلدان الأعضاء في لجنة المساعدة الإنمائية اعتباراً من سنة الالتزام ١٩٩٨. وبالإضافة إلى النتائج الإيجابية لهذه الفترة الاختبارية، وافقت لجنة المساعدة الإنمائية في حزيران/يونيه ٢٠٠٨ على إدراج بمعالم ريو كبنود دائمة في عملية إعداد التقارير الوطنية المتعلقة بالمساعدة الإنمائية الرسمية.

١٩ - وعلى غرار أي معلم آخر لسياسات لجنة المساعدة الإنمائية، وضعت بمعالم ريو لتوفير معلومات عن أهداف السياسات الخاصة بالمساعدة إضافة إلى أغراضها القطاعية (مثل الزراعة والصحة والتعليم وما إلى ذلك). وينبع ذلك من الاعتراف بأن نشاطاً واحداً أو مبادرة واحدة يمكن أن يكونا في الواقع الأمر متصلين في آن واحد بأهداف سياسات متعددة (مثل الحد من الفقر، والمساواة بين الجنسين، وتغيير المناخ، ومكافحة التصحر). وتوضع العلامات التالية عند فحص نشاط معين بالاستناد إلى أهداف اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر:

(أ) صفر (غير محدد المدف) يعني أنه قد تبين أن النشاط لا يتصل بأهداف اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر؛

(ب) ١ (هام) يعني أن مكافحة التصحر/تردي الأرضي تمثل هدفاً هاماً من أهداف النشاط وإن كان ثانوياً؛

(ج) ٢ (رئيسي) يعني أن مكافحة التصحر/تردي الأرضي تمثل هدفاً واضحاً من أهداف النشاط لا غنى عنه لتحديد (أي أن النشاط ما كان ليُضطلع به دون هذا المدف)؛

(د) ٣ (يتعلق ببرنامج العمل) يعني أن النشاط يضطلع به لمكافحة التصحر/تردي الأرضي كهدف رئيسي ولدعم برنامج العمل الرامي إلى تنفيذ الاتفاقية (أي برنامج العمل الوطني أو دون إقليمي أو إقليمي).

(١٤) انظر العنوان <http://www.gmfield.info>.

(١٥) اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.

٢٠ - وقد أقرت الأطراف في الدورة السابعة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية بأن "استخدام معالم ريو في الإبلاغ المالي يُعتبر طريقة ممكنة لتقدير كمية المعلومات وتحليلها. وتويد الأطراف المناقشة الجارية بشأن التحسينات التي قد يسفر عنها استخدام معالم ريو، وتدعوا الأمانة إلى النظر في حصيلة تلك المناقشات"^(١٦).

٢١ - وتشير المناقشة المذكورة أعلاه إلى عملية حكومية دولية بدأها لجنة المساعدة الإنمائية في العام الماضي لزيادة تحسين نوعية البيانات في إطار معالم ريو. وبحري هذه العملية بالتشاور مع الآلية العالمية من بين منظمات أخرى، ومن المتوقع أن تفضي إلى تحسين التعريف والمنهجية المستخدمة لتحديد الأنشطة ذات الصلة ووضع علامتها.

رابعاً - ورقة البرنامج والمشروع

٢٢ - من الضروري، إضافة إلى تتبع الالتزامات المالية، التتحقق من التقدم المحرز في استخدام الموارد المتاحة، وفي تنفيذ البرامج والمشاريع التي تسهم في تحقيق أهداف اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. ولهذه الغاية، يقترح أن تُرفق بالتقارير المقدمة في إطار الاتفاقية خلاصة وافية لصحابيَّات الواقع من أجل تقديم معلومات أكثر تفصيلاً فيما يتعلق بكل برنامج أو مشروع مصمم (مقدم للكيانات الممولة كاقتراح رسمي) استُهل أو أُنجز أثناء فترة الإبلاغ. وتعد جميع كيانات الإبلاغ المشاركة في تمويل أو تنفيذ البرامج والمشاريع ذات الصلة أصحابيَّات الواقع تلك أو "ورقات المشاريع والبرامج" وتقديمها مبيِّنةً بالتفصيل دورها الحدد أو المساهمة التي قدمتها.

٢٣ - والغرض من ورقات البرامج والمشاريع هو تقاسم قدر كافٍ من المعلومات للتمكن من تكوين صورة أفضل عن الموارد المستخدمة، المالية منها والتكنولوجية والمؤسسية، وتحديد كمية تدفقات الاستثمار بصورة أدق، وإجراء استعراض موضوعي للتقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية والاستراتيجية. وتبين هذه الورقات أيضاً لجميع المنظمات التي تشارك في البرامج والمشاريع ذات الصلة إبراز دورها في عملية اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. وبناء على ذلك، يمكن لهذه الورقات تعزيز التعاون والربط الشيفكي، إضافة إلى نقل المعارف والموارد بوجه عام. وأخيراً وليس آخرًا، ستتيح ورقات البرامج والمشاريع للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، القيام بمساعدة من الأمانة والآلية العالمية، بمقارنة المعلومات الضرورية لتقدير النتائج ومؤشرات الأداء والتأثيرات وإثباتها وإضفاء الطابع المنهجي عليها.

٢٤ - وقد وضعت الآلية العالمية في عام ٢٠٠٦ شكلاً لورقة البرنامج والمشروع استُخدم في استعراضات حواجز الاستثمارات المتعلقة بالإدارة المستدامة للأراضي التي تجريها المؤسسات المالية الدولية الكبرى. ووجه اهتمام الأمانة وفرقة العمل المشتركة بين الوكالات إلى هذا الشكل في إطار العملية المفضية إلى تقييم المبادئ التوجيهية المتعلقة بالإبلاغ بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. ونتيجة لهذه المشاورات، جرى تكييف هذا الشكل وتيسيره، وهو يرد هنا في المرفق الثاني لكي تنظر فيه لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية.

- ٢٥ - وهناك درجة صغيرة جداً من التداخل في المعلومات المطلوبة من أجل المرفق المالي الموحد وورقة البرنامج والمشروع، ولا سيما، فيما يتعلق بالبيانات الالازمة لتحديد البرنامج أو المشروع والالتزام المالي المقابل. بيد أنه ينبغي ملاحظة أن تلك البرامج والمشاريع التي تحظى بالتزام مالي خلال الفترة المشمولة بال报告 هي الوحيدة التي تظهر في المرفق المالي الموحد أيضاً. وللتحفيض بدرجة أكبر من أعباء الإبلاغ، قد يكفي تقديم صحيفه وقائمه واحدة فقط من أجل البرنامج "الجامعة" الكبير بدلاً من تقديم صحائف وقائمه منفصلة للمشاريع الصغيرة التي تتسم بالخصائص نفسها التي يتسم بها البرنامج الذي تتفرع عنه.

- ٢٦ - وتجدر الإشارة أيضاً إلى أنه ستتاح لمؤسسات التنسيق الوطنية الفرصة لكي تدمج في صحيفه وقائمه واحدة المعلومات المتعلقة ببرنامج أو مشروع تدعمه عدة مؤسسات أو منظمات وطنية لا تقدم تقارير منفصلة في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. ومن ناحية أخرى، يرجح أن يؤدي قيام كيانات إبلاغ مختلفة بتقدیم معلومات تتعلق بالبرنامج أو المشروع نفسه إلى تشجيع وحفز العمليات التشاورية وأوجه التعاون واستعراضات الأقران بين مؤسسات التنسيق والشركاء الإنمائيين خلال عملية الإبلاغ.

- ٢٧ - ومن السمات المميزة لورقة البرنامج والمشروع أنها تتيح تصنيف فرادى الأهداف والمكونات الخاصة بكل برنامج أو مشروع باستخدام معلم ريو ورموز الأنشطة ذات الصلة. وهي، إضافة إلى ذلك، تفسح المجال لكيانات الإبلاغ لكي تحدد الأهداف الاستراتيجية والتنفيذية للاستراتيجية التي يستهدفها كل برنامج أو مشروع. كما يمكن استخدام ورقة البرنامج والمشروع للقيام، باستخدام معلم ريو، بتحديد ما إذا كان البرنامج أو المشروع يتوجه تحقيق أهداف اتفاقيات متعددة من اتفاقيات ريو في آن معاً^(١٧). وهذا عامل هام في التقييم النوعي للتقدیم الخرز في تنفيذ الاستراتيجية بالنظر إلى التركيز على أوجه التأثر بين البرامج والمشاريع المتصلة بالتصحر/تردي الأراضي والجفاف، وتغير المناخ، والتنوع البيولوجي، إضافة إلى فعالية استخدام الموارد. وأخيراً، تتيح ورقة البرنامج والمشروع أيضاً لكيانات الإبلاغ تقديم وصف سردي للنتائج المتوقعة أو المحققة.

خامساً - تعزيز القدرات المتعلقة بتقدیم التقارير المالية

- ٢٨ - لتمكين البلدان الأطراف من الحصول على الدراسة الفنية والأدوات الالازمة لتبني الالتزامات المالية، والمعلومات المتعلقة بالمشاريع وتدفقات الاستثمار، ومن الإبلاغ عن المعلومات المالية على نحو مبسط ومنهجي، يُقترح اتخاذ مجموعة من التدابير الالازمة، عند الاقتضاء، لتعزيز قدرات الرصد والتقييم والإبلاغ على المستوى الوطني أو (دون) الإقليمي.

- ٢٩ - ولهذه الغاية، يبدو أن من الأمور المستصوبه والفعالة من حيث التكلفة، الاستفادة من المنهجيات والأدوات ونظم المعلومات القائمة، خصوصاً تلك التي صُممّت تحديداً لجمع المعلومات المالية عن المسائل المتصلة بالتصحر/تردي الأراضي والجفاف/الإدارة المستدامة للأراضي ولتحليل تلك المعلومات ونشرها.

(١٧) لاستخدام معلم ريو لأغراض تغير المناخ والتنوع البيولوجي، ينبغي الإشارة إلى وثيقة منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي المعروفة "Reporting Directives for the Creditor Reporting System - Addendum: Rio Markers". الوثيقة (DCD/DAC(2002)21/ADD).

- ٣٠ يمكن للدرية الفنية والخبرات التي اكتسبتها الآلية العالمية في توليد وتحليل ونشر المعرف المتعلقة بتمويل الادارة المستدامة للأراضي أن تكون مفيدة للغاية. وقد طورت الآلية العالمية، لهذا الغرض بالتعاون مع شركائهما، مجموعة متنوعة من المنهجيات والأدوات ونظم إدارة المعرف التي تُستخدم منذ عدة سنوات.

-٣١- وتشمل هذه المجموعة المنهجيات المعدة لاستعراض حواضن الاستثمار في الادارة المستدامة للأراضي الخاصة بالمؤسسات المالية الدولية، ومنهجيات استعراض الاستثمارات المحلية في مجال الادارة المستدامة للأراضي ، وطرائق وضع وتحديث قوائم جرد للبرامج والمشاريع، والمعايير الازمة لتحديد وبيان الأدوات والآليات المالية الابتكارية، وطرائق تحديد الأدوات الاقتصادية والمالية ذات الصلة بالإدارة المستدامة للأراضي، ونمذج الدراسات الاقتصادية لتردي الأراضي، فضلاً عن نظم ومحركات البحث من أجل إدارة المحتويات، مثل محرك المعلومات المالية بشأن تردي الأرضي. وتُستخدم المعلومات المستدمة من هذه الأدوات، في جملة أمور، لكي يُسترشد بها في وضع برامج الآلية العالمية لمساعدة البلدان، ولكي تصاحب عملية وضع استراتيجيات التمويل المتکاملة.

- ٣٢ - ولتقريب قدرات إدارة المعارف تلك من المستوى القطري، وضعت الآلية العالمية برناجماً لتبني الموارد التقنية والمالية من أجل إنشاء مراكز وطنية ودون إقليمية بشأن الاستثمارات المتعلقة بالإدارة المستدامة للأراضي. وبجمع المرصد بين موارد المعلومات، والبني التحتية لـ تكنولوجيا المعلومات، وتقنيات إدارة المعارف، ونظم تتبع الموارد، ومنهجيات التحليل المالي، وأدوات آلية لرسم الخرائط، وأشكال موحدة لتقديم التقارير.

- ٣٣ - والهدف من البرنامج هو تزويد مؤسسات التنسيق الوطنية بالوسائل والأدوات والمنهجيات والقدرات اللازمة لتمويل وإدارة المعارف المتعلقة بتمويل الإدارة المستدامة للأراضي التي تعد ضرورية للازمات عملية استراتيجيات التمويل المتکاملة ووضع تقارير عن تنفيذها. وقد يشمل ذلك معرفة تكاليف عملية ترمي الأراضي، والفوائد المتأتية من الاستثمارات في الإدارة المستدامة للأراضي، ومعرفة ثغرات الاستثمار والعقبات التي تعترض الإدارة المستدامة للأراضي، ومعرفة مصادر التمويل القائمة والمحتملة، ومعرفة دورات الميزانية الخاصة بهذه المؤسسات وأولويات برامجها، ومعرفة الأدوات والآليات الابتكارية، وما إلى ذلك. وتتوافر معظم هذه المعرف من استعراضات الاستثمارات في مجال الإدارة المستدامة للأراضي التي تجري على المستوى الوطني.

- ٤- ويكن تصميم هذه المراصد تصميمًا مرنًا يتيح دمج جميع المعلومات المالية المطلوبة لإعداد التقارير الوطنية ودون الإقليمية المتعلقة بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر وتحميم تلك المعلومات في شكل يتلاءم مع مواصفات المرفق المالي الموحد وورقة البرامج والمشاريع. وإضافة إلى ذلك، ترتبط المراصد الوطنية ودون الإقليمية فيما بينها لتشكل شبكة عالمية من شأنها تيسير الحصول على المعلومات وحفز التعاون بين مؤسسات التنسيق واستعراضات الأقران خلال عملية تقديم التقارير. ولذلك، فإن المراصد ستتسع في بلوغ أهداف نظام الرصد العالمي الذي يجري إنشاؤه لتقييم تنفيذ الاتفاقية والاستراتيجية.

سادساً - تحليل التدفقات المالية

٣٥ - ترمي العملية المنقحة لتقديم التقارير في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصرّف إلى إنتاج وجمع كمية كبيرة من البيانات القيمة. ويشمل ذلك الحصول على بيانات عن الالتزامات المالية التي تتصل بالتصحر أو تردي الأرضي والجفاف/الإدارة المستدامة للأراضي من جميع مصادر التمويل التي تقدم تقارير إلى مؤتمر الأطراف، إضافة إلى بيانات عن البرامج والمشاريع الأساسية وغيرها من المبادرات ذات الصلة.

٣٦ - وتحتاج لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية لهذه المعلومات لكي يسترشد بها في استعراض تنفيذ الاتفاقية والاستراتيجية. ولأغراض تيسير عمل اللجنة وتعزيز عملية اتخاذ القرارات القائمة على الأدلة من قبل مؤتمر الأطراف، من الضروري تحليل هذه المعلومات وتوليفها مسبقاً باستخدام طرائق متفقة عليها ونُهج منسقة. ويلزم أيضاً تقديمها بصورة واضحة ومفصلة تفصيلاً جيداً لكي تتمكن البلدان الأطراف من فهم التدفقات المالية وتحديد المسائل والفرص المتاحة.

٣٧ - وبالنظر إلى الوظيفة المؤسسية للآلية العالمية والخبرة التي اكتسبتها في معالجة وتفسير البيانات المالية المتعلقة بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصرّف، يقترح تكليفها بمهمة مساعدة لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في تحليل المعلومات المستمدّة من المرفق المالي الموحد وورقة البرنامج والمشروع. وستقدم نتائج هذا التحليل وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة إلى الأمانة لكي تدرجها في الوثيقة التجمعيّة الشاملة التي ستُعدّ وفقاً للمقرر ١١ / م ١-١^(١٨) وتعرض على لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية وفقاً للمقررات التي سيتخذها مؤتمر الأطراف في دورته التاسعة.

٣٨ - وفي هذا الصدد، يقترح أيضاً أن تستخدم الآلية العالمية المعلومات المالية الناتجة عن التقارير لتحديد وتوضيح الأنماط والاتجاهات الناشئة في مجال التمويل والاستثمارات المتصلة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصرّف. وفي إطار هذه العملية، ستقوم الآلية العالمية، في جملة أمور، بتحليل وتفسير الأنماط الناشئة عن تطبيق رموز الأنشطة ذات الصلة في التقارير، إضافة إلى درجة أهميتها فيتناول أهداف الاتفاقية نتيجة لاستخدام معالم ريو.

٣٩ - ولتسهيل عملية جمع البيانات وتحليلها، يقترح إتاحة المرفقات المالية الموحدة وورقات البرامج والمشاريع للآلية العالمية بالشكل الإلكتروني كملف منفصل. ويكون ذلك من ملف بسيط يقابل كل سطر فيه التزاماً مالياً أو برنامجاً أو مشروعًا. ويمكن أن تقدم الملفات كجداول بيانات أو جداول أو ملفات بنسق النظام الأمريكي الموحد لتبادل المعلومات (ASCII) "قيم مفصلة بفواصل".

٤٠ - وفي إطار تحليل التدفقات المالية، يقترح أن تقوم الآلية العالمية بقياس القيمة الإجمالية للالتزامات المالية والاستثمارات باستخدام المعلومات المستمدّة من المرفقات المالية الموحدة وورقات البرامج والمشاريع. وسيوجه اهتمام خاص إلى طرائق إثبات المعلومات وضمان إمكانية المقارنة بينها وتفادي الإزدواجية في الحساب. وفي هذا الخصوص، سُتّقسم القيمة الإجمالية الكلية للالتزامات والاستثمارات المبلغ عنها إلى أجزاء ذات صلة وأخرى غير ذات صلة. وستستخدم لهذا الغرض البيانات المتعلقة بتكليف فرادي مكونات البرنامج/المشروع، إن توافت. وإن لم تتوافر، فستستخدم معالم ريو لخفض قيمة الالتزامات والاستثمارات المبلغ عنها كالتالي:

(١٨) الوثيقة ١، المقرر ١١ / COP(1)/11/Add.1، الفقرتان ١٦ و ١٧.

- (أ) سُتُّقِدُ الأَنْشِطَةُ الْمُصْنَفَةُ فِي إِطَارٍ "مَعَالِمُ رِيو١" بِنَسْبَةٍ ٣٣ فِي المائةِ مِنْ قِيمَتِهَا؛
(ب) سُتُّقِدُ الأَنْشِطَةُ الْمُصْنَفَةُ فِي إِطَارٍ "مَعَالِمُ رِيو٢" بِنَسْبَةٍ ٦٦ فِي المائةِ مِنْ قِيمَتِهَا؛
(ج) سُتُّقِدُ الأَنْشِطَةُ الْمُصْنَفَةُ فِي إِطَارٍ "مَعَالِمُ رِيو٣" بِنَسْبَةٍ ١٠٠ فِي المائةِ مِنْ قِيمَتِهَا.

٤١ - وعند تحديد كمية التدفقات المالية وتفسير أنهاها واتجاهاتها، يوصى بأن تواصل الآلية العالمية بصورة استباقية جمع المعلومات الإضافية والتكميلية من مصادر أخرى غير التقارير المقدمة. بوجب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، طبقاً لولايتهما المؤسسية. وسيشمل ذلك، على سبيل المثال، مصادر رسمية وموثوقة مثل نظام إبلاغ الدائنين في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، فضلاً عن نظم أخرى رسمية للمعلومات المالية، وقواعد بيانات تتعلق بالمشاريع، واستعراضات حواجز الاستثمار.

٤٢ - ووفقاً لتوصيات الدورة السابعة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، ينبغي أيضاً أن يركز تحليل المعلومات المالية على تأثير الأنشطة المضطلع بها. ولهذا الغرض، ستجمع المعلومات بصفة رئيسية عن طريق ورقات البرامج والمشاريع. وبالإشارة تحديداً إلى تحقيق الأهداف الاستراتيجية والتنفيذية للاستراتيجية المتصلة بالتمويل ونقل التكنولوجيا، قد يؤذن للآلية العالمية بالتماس معلومات إضافية من البلدان الأطراف والشركاء الإنمائيين والمنظمات ذات الصلة و/أو من التقييمات المستقلة، عند الاقتضاء.

٤٣ - وقد تلتزم الآلية العالمية دعماً خارجياً، بحسب الاقتضاء، لدى أداء هذه المهمة التحليلية وتقديم نتائجها إلى لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية. ولضمان الشفافية والعزوف والمساءلة، ستتوه الآلية العالمية والأمانة رسمياً، في عروضهما، بما تقدمه أي منظمة لا تقدم تقارير بوجب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر من مدخلات ومساهمات في عملية الاستعراض التي تتطلع بها لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية.

سابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

- ٤ - قد يرغب مؤتمر الأطراف في دورته التاسعة في أن ينظر في اتخاذ الإجراءات التالية:
- (أ) أن يعتمد الشكل المقترن للمرفق المالي الموحد الذي ستستخدمه جميع الكيانات المبلغ كجزء لا يتجزأ من إطار الإبلاغ الجديد، لتيسير تحليل المعلومات المتعلقة بالالتزامات المالية الخاصة بالأنشطة ذات الصلة بالتصحر/تردد الأرضي والجفاف؛
- (ب) أن يعتمد الشكل المقترن لورقة البرنامج والمشروع التي ستستخدمها جميع الكيانات المبلغة المشاركة في تمويل أو تنفيذ البرنامج والمشروع، لجمع قدر كاف من المعلومات لتيسير تحديد كمية تدفقات الاستثمار والتحقق منها وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر؛
- (ج) أن يقرر أن تقوم الآلية العالمية بانتظام بتحديث رموز الأنشطة ذات الصلة ووضعها على موقعها الشبكي؛

- (د) أن يقرر أن تُحدَّث المنهجية المتبعة لاستخدام معالم ريو في سياق التقارير المقدمة بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر وذلك بما يتمشى مع نتائج العملية الجارية لتحسين هذه المعالم التي تتولى تنسيقها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي؛
- (ه) أن يطلب إلى الأمانة أن تضع، بالتعاون مع الآلية العالمية، مبادئ توجيهية واضحة لاستخدام معالم ريو ورموز الأنشطة ذات الصلة، وأن تتيحها للأطراف والمراقبين في بداية عملية الإبلاغ لتمكينهم من الامتثال للالتزامات والمواعيد المحددة فيما يتصل بتقديم التقارير؛
- (و) أن يدعوا الآلية العالمية إلى مساعدة البلدان الأطراف، بناءً على طلبها، في إنشاء مراصد خاصة بالاستثمارات في مجال الإدارة المستدامة للأراضي لتسهيل إعداد التقارير المالية واكتساب الدراسة الفنية والقدرات الالزامية لإدارة المعارف المتعلقة بتمويل الإدارة المستدامة للأراضي إدارة منهجية في سياق نظام الرصد العالمي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر؛
- (ز) أن يكلف الآلية العالمية بمهمة مساعدة لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في الاستعراض الذي تجريه للتغيرات المناخية في إطار الاتفاقية، عن طريق توفير تحليل للمعلومات الواردة في المرفقات المالية وورقات البرامج والمشاريع، والتي ستدرج في التوصيات والتحليلات الإجمالية التي تعدّها أمانة الاتفاقية. ولهذا الغرض، قد تلتزم الآلية العالمية دعماً خارجياً بحسب الاقتضاء.

المرفق الأول

المرفق المالي الموحد

ألف - التعين	
	١- البلد المبلغ/المنظمة المبلغة
	٢- الوكالة المانحة للتمويل/مصدر التمويل
	٣- عنوان المشروع أو المبادرة
	٤- رمز التعين أو رقم هوية المشروع
باء- البيانات الأساسية	
	٥- البلد المتلقى (البلدان المتلقية)
	٦- المنظمة (المنظمات) المتلقية
	المنظمة (المنظمات) أو الوكالة المنفذة
	٧- تاريخ الالتزام (اليوم - الشهر - السنة)
	٨- العملة
	٩- المبلغ المالي الملتزم به
	١٠- نوع التمويل (منحة، قرض، استثمار في الأصول، تمويل آخر)
	١١- تاريخ البدء (اليوم - الشهر - السنة)
	١٢- تاريخ الإنجاز (اليوم - الشهر - السنة)
	١٣- المدة (عدد السنوات)
جيم - التصنيف	
	١٤- معلم ريو المتصلة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر (٠٠، ٢، ١، أو ٣)
	١٥- رموز الأنشطة ذات الصلة

المرفق الثاني

ورقة البرنامج والمشروع

					١ - عنوان البرنامج/المشروع
					٢ - المنظمة
	٤ - البلد المستفيد (البلدان المستفيدة)				٣ - دور المنظمة في البرنامج/المشروع (مثل المنظمة الممولة، أو المنفذة أو الملتقطة، وما إلى ذلك)
	٦ - المنطقة المستهدفة (مثل عدد المكتارات)				٤ - الفئات المستهدفة (مثل عدد الأشخاص أو الأسر المعيسية)
	٨ - الوضع (اقتراح، حار، منجز)				٥ - رمز التعين أو رقم هوية البرنامج/المشروع
	١٠ - تاريخ الإنجاز (اليوم - الشهر - السنة)				٦ - تاريخ البدء (اليوم - الشهر - السنة)
المبلغ	العملة	المصدر			٧ - توقيل البرنامج/المشروع
اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ	اتفاقية التنوع البيولوجي	اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر			٨ - معالم ريو (فيما يخص البرنامج/المشروع بأكمله)
□ ٤	□ ٣	□ ٢	□ ١		٩ - الأهداف الاستراتيجية (للاستراتيجية)
□ ٥	□ ٤	□ ٣	□ ٢	□ ١	١٠ - الأهداف التنفيذية (للاستراتيجية)
١٧ - رموز الأنشطة ذات الصلة	١٦ - معالم ريو لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر (٣ ، ٢ ، ١)	١١ - أهداف البرنامج/المشروع (يرجى ذكر المهدف العام والمهدف المحدد (الأهداف المحددة)، إن وجدت)			١٢ - الأهداف التنفيذية (للاستراتيجية)

٢٢ - رموز الأنشطة ذات الصلة	٢١ - معلم ريو لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر (صفر، ١، ٢، ٣)	٢٠ - المبلغ (لكل مكون)	١٩ - العملة (لكل مكون)	١٨ - مكونات البرنامج/المشروع (إن وجدت، كما هي في وثائق البرنامج/المشروع)
٢٣ - النتائج المتوقعة أو الحقيقة				
